جامعة الإسكندرية
كلية الحقوق
قسم الشريعة الإسلامية

تعارض الدعاوى والأحكام في مذاهب الفقه الإسلامي

« دراسة مقارنة »

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمه

إيمان فؤاد عبد المنعم أحمد

إشراف

الأستاذ الدكتور
محمد كمال الدين إمام
أستاذ الشريعة الاسلامية
كلية الحقوق – جامعة الاسكندرية

١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م

P.U.A. Library
Library D
Faculty of : legal
Serial No : 740
Classification : 343

CamScanner

ملخص الرسالة

اختلف العلماء في المقصود بالتعارض؛ وبالتحقيق تبين أن:

التعارض هو: وصف لحالة يتقابل فيها المتعارضان فيتوقف إعمال أثرهما على التحقيق فيهما، فالوصف لأن التعارض لفظ مجمل يحمل معنى التعارض الظاهر الذي يمكن معه الجمع إذا كان محله الدليل، والتناقض الذي يكون معه الترجيح إذا كان محله الحكم، والمعارضة التي بها يسقط الدليل أويبطل الحكم.

ولكي يتحقق التعارض لابد من توافر أركان ثلاثة: متعارضين، معارض به، معارض فيه، وشروط خمسة: تعدد وحجية ووحدة وتساوي ومخالفة؛ فبوجودها يتحقق التعارض ويوجب حكمه من جمع أونسخ أوترجيح، أويرتب أثره العام من وقف أوتوقف، وأثره الخاص من تخيير أووقف أوإسقاط أوإبطال، وتتعدد طرق إنهاء التعارض من الاستعانة بالقواعد الاصولية والفقية واستقراء مقاصد الشرع وإلزام ولي الامر في مسائل الخلاف.

وبتطبيق هذه القواعد على الدعاوى والأحكام انضبطت أحكام التعارض بتحديد محل التعارض الدعوتين أوالبينتين اوالحكمين، وعند انطباق شروطه وأحكامه وبتحديد صوره: تتعارض الدعاوى ويجمع فيها بين الحقوق وتقسم أويقرع بين المتخاصمين في الاعيان، ويتخير بين الحقوق في الديون وفقا لمن يثبت له الحق، وتتناقض الأحكام وتترجح بقاضي ثالث، وتقع المعارضة في الدعاوى والأحكام بالدفوع والطعون، وكل هذه الامور التي بدت خلافية ينظمها ولي الامر بمقتضى السياسة الشرعية بتقنينات تحقق المصلحة وتنهي النزاع وتحقق إستقرار المعاملات.